

## 96- التعليق على صحيح مسلم - كتاب الإيمان- 4 صفر 3441هـ

سامي بن محمد الصقير

بسم الله الرحمن الرحيم. قال الامام مسلم رحمه الله في صحيحه باب وجوب الايمان برسالة نبينا محمد صلى الله عليه وسلم الى جميع الناس. ونسخ الملل بملته حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا ليث عن سعيد بن ابي سعيد عن ابيه عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما من ما من الانبياء - [00:00:01](#)

من نبي الا قط الا قد اعطي من الايات ما مثله امن عليه البشر. وانما كان الذي اوتيت وحيا اوحى الله اليه ارجو ان اكون اكثرهم تابعا يوم القيامة بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله وصلى الله وسلم على رسول الله. وعلى اله واصحابه ومن اهتدى بهداه. قال رحمه الله باب وجوب الايمان - [00:00:23](#)

برسالة نبينا محمد صلى الله عليه وسلم الى جميع الناس ونسخ الملل بملته هذه الترجمة تضمنت امرين الامر الاول وجوب الايمان برسالة النبي صلى الله عليه وسلم لكل من بلغته - [00:00:46](#)

وذلك بان رسالته عامة لجميع الخلق للثقلين الانسي والجن كما قال عز وجل قل يا ايها الناس اني رسول الله اليكم جميعا وقال النبي عليه الصلاة والسلام ايضا في حديث جابر - [00:01:07](#)

وكان النبي يبعث الى قومه خاصة وبعثت الى الناس عامة فالواجب على كل من بلغته رسالة النبي صلى الله عليه وسلم ان يؤمن به كما سيأتي في اه الحديث الذي بعده - [00:01:30](#)

وقوله ونسخ الملل بملته يعني ان ملته وشريعته نسخت جميع الملل لقول الله تعالى ان الدين عند الله الاسلام وقال ورضيت لكم الاسلام دينا وقال ومن يبتغي غير الاسلام دينا فلن يقبل - [00:01:47](#)

من ببعثة الرسول صلى الله عليه وسلم نسخت جميع الاديان ولهذا قال شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله من اعتقد ان ما عليه اليهود والنصارى اليوم انه دين مقبول مرضي عند الله فهو كافر - [00:02:09](#)

لانه مكذب لله ولرسوله وليجمع المسلمين فيجب على كل مؤمن وجوب العقيدة ان يعتقد ان كل دين سوى دين الاسلام فهو دين باطل فاذا كانت واذ كانت اليهودية والنصرانية باطلة مع انها من يعني لها كتاب فغيرهم - [00:02:30](#)

من باب من باب اولى اذا كل الشرائع وكل الملل نسخت لماذا في دين الاسلام برسالة النبي صلى الله عليه وسلم والاية صريحة. ومن يبتغي غير الاسلام دينا فلن يقبل منه. غير الاسلام يشمل كل - [00:02:54](#)

الاديان ولكن مع كوني هذه الاديان اديانا باطلة وهذا ما يجب ان نعتقده الا اننا نعاملهم بحسب اعتقادهم بمعنى اننا نقرهم على عقيدتهم ولهذا اقر النبي صلى الله عليه وسلم اليهود على دينهم - [00:03:15](#)

واقر النصارى على دينهم قال الله تعالى قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر ولا يحرمون ما حرم الله ورسوله ولا يدينون دين الحق من الذين اوتوا الكتاب حتى يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون - [00:03:40](#)

والنبي عليه الصلاة والسلام عامل اهل خيبر بشطر ما يخرج منها فلا يمنعه فلا يمنعه اعتقادنا ان دينهم باطل ان لا نقرهم عليه ونعتقد مع فنعتقد انه باطل ومع ذلك - [00:03:57](#)

نقرهم على هذا ومع ذلك ايضا نعاملهم بالحسنى كما قال تعالى لا ينهاكم الله عن الذين لم يقاتلوكم في الدين ولم يخرجوكم من دياركم ان تبروهم وتقسطوا اليهم هنا ثلاث مسائل - [00:04:15](#)

قد يحصل اللبس فيها والخلط من بعض الجهال المسألة الاولى وجوب اعتقاد ان كل دين سوى الاسلام فهو باطل والدليل ومن يبتغي

غير الاسلام ديناً ثانياً اقرار اليهود والنصارى واصحاب الملل على ملهم - [00:04:31](#)

نقرهم على ذلك من اعتقادنا انها باطلة. لان الله تعالى ورسوله اقرهم على ذلك ثالثاً لا يمنع ذلك من الاحسان اليهم والاحسان لا ينافي

عدم الموالاة والمودة لان هناك فرقاً بين الموالاة والمودة وبين الاحسان - [00:04:54](#)

فقد يحسن الانسان لشخص وليس بينه وبينه علاقة فمثلاً لو كنت معي الطريق امشي في الطريق ومعني قارورة ماء فمر بي رجل لا

اعرفه فاعطيته هذا احسان ولا او غير احسان - [00:05:17](#)

طيب هل يلزم من ذلك الموالاة ما اعرفه اذا لا يلزم من الاحسان الموالاة فيجب ان نفرق بين مسألة الموالاة ومسألة الاحسان. الاحسان

امر الله تعالى به بل لم ينه عنه. بل قال لا ينهاكم الله - [00:05:36](#)

عن الذين لم يقاتلوكم في الدين ولم يخرجوكم من دياركم ان تبروهم وتقسطوا اليهم والنبي صلى الله عليه وسلم عامل اليهود عامل

اهل خيبر بشطر ما يخرج منها. ومات عليه الصلاة والسلام وجرعه مرهونة عند - [00:05:53](#)

يهودي فيجب ان نفرق وان نفصل بين المسائل اما ما يخلط اما ما يظنه بعض الجهال انك اذا اعتقدت ان دينهم باطل انه انك يعني

تنابذهم وتحاربهم ولا تحسن اليهم فهذا خطأ. لان هناك فرق بين اعتقاد ان دينهم باطل. هذا واحد اقرارهم عليه. هذا ثاني لا يمنع ذلك

- [00:06:11](#)

الاحسان اليهم لكن الموالاة والمودة والمحبة هذا امر محرم. لا تجد قوما يؤمنون بالله واليوم الآخر يوادون من حاد الله ورسوله

طيب اه طيب الى جميع الناس ونسخ الملل بملته لانه عليه الصلاة والسلام هو اخر الانبياء - [00:06:37](#)

والمرسلين. كما قال عز وجل ما كان محمد اباً احد من رجالكم ولكن رسول الله وخاتم النبيين. فختم والله تعالى به الرسالات قال ما

من ما من الانبياء ما من ما من الانبياء من نبي الا قد اعطي من الايات. قول ما من الانبياء من نبي - [00:07:00](#)

والفرق بين النبي والرسول ان الرسول من اوحى اليه بشرع وامر لتبليغه والنبي من اوحى اليه بشرع ولم يؤمر لتبليغه هذا هو

المشهور عند الجمهور وجميع الانبياء الذين ذكرهم الله تعالى في القرآن هم رسل - [00:07:25](#)

ينجمع بين النبوة وبين الرسالة فهمتم؟ اذا الرسول هو الذي اوحى اليه بشرع وامر بتبليغه والنبي من اوحى اليه بشرع ولم يؤمر

بتبليغه وجميع الانبياء الذين ذكرهم الله تعالى في القرآن - [00:07:47](#)

كلهم رسل كم عددهم سؤال خاص انت احسنت كم صاروا خمسة وعشرين. الانبياء الذين ذكرهم الله عز وجل في القرآن خمسة

وعشرون نبيا ذكر الله عز وجل منهم ثمانية عشر - [00:08:11](#)

في سورة الانعام وتلك حجتنا اتيناها ابراهيم على قومه نرفع درجات من نشاء ان ربك حكيم عليم. ووهبنا له اسحاق ويعقوب كلا

هدينا ونوح انه هدينا من قبل ومن ذريته داوود وسليمان وايوب ويوسف وموسى وهارون وكذلك نجزي المحسنين - [00:08:53](#)

وزكريا ويحيى وعيسى والياس كل من الصالحين واسماعيل واليسع ويونس ولوط وكلهم فضلنا على اهلهم هؤلاء كم ثمانية عشر

يبقى ادريس وهود وشعيب وصالح وادم والرسول عليه الصلاة والسلام سبعة - [00:09:14](#)

على خلاف في ذي الكفل هل هو نبي او ليس بنبي وقد جمعت هذه وقد جمع الانبياء الذين ذكرهم الله عز وجل في القرآن في قول

الناظم في تلك حجتنا منهم ثمانية - [00:09:37](#)

من بعد عشر ويبقى سبعة وهم ادريس هود شعيب صالح وكذا. ذو الكفل ادم بالمختل قد ختموا في تلك حجتنا منهم ثمانية من بعد

عشر ثمانية عشر. يقصد الآية وتلك حجتنا - [00:09:54](#)

ويبقى سبعة وهم ادريس شعيب صالح ذو الكفل ادم من مختار الرسول عليه الصلاة والسلام نعم يقول ما من الانبياء من نبي الا قد

اعطي من الايات ما مثله امن عليه البشر. ولذلك تجد ان - [00:10:14](#)

جميع الانبياء والرسول الذي ارسلهم الله تعالى انه يعطيهم اية هذه ناقة الله لكم اية ولقد اتينا موسى تسع ايات وانما كان الذي اوتيت

وحيا اوحى الله الي. مع انه عليه الصلاة والسلام اوتي ايات - [00:10:35](#)

غير القرآن انشقاق الكم القمر ونبع الماء بين يديه وغيره. لكن اعظم اية اعظم اية اوتيتها النبي صلى الله عليه وسلم هو هذا القرآن كما

قال عز وجل اولم يكفهم انا انزلنا عليك الكتاب يتلى عليهم. قال فارجو ان اكون اكثرهم تابعا يوم القيامة - [00:10:55](#)

احسن الله اليك قال رحمه الله حدثني يونس ابن عبد الاعلى قال اخبرنا من وهب قال واخبرني عمرو وان ابا يونس حدثه عن ابي هريرة رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال والذي نفس محمد بيده لا يسمع بي احد من هذه - [00:11:23](#)

امة يهودي ولا نصراني ثم يموت ولا ولم يؤمن بالذي ارسلت به الا كان من اصحاب النار طيب هذا الحديث يقول والذي نفس محمد بيده اقسم عليه الصلاة والسلام وهو الصادق المصدق بلا قسم - [00:11:41](#)

قال ولد نفس محمد بيده وهو الله عز وجل لا يسمع بي من هذه الامة والمراد امة الدعوة وهم الذين وجهت لهم الدعوة منذ بعث النبي صلى الله عليه وسلم الى قيام الساعة - [00:11:57](#)

يعني كل من ارسل اليهم الرسول عليه الصلاة والسلام من الموجودين في عهده ومن سيوجد الى يوم القيامة وذلك لعموم دعوته كما قال عز وجل واوحى الي هذا القرآن لاندركم به ومن بلغ - [00:12:17](#)

وقال عز وجل قل يا ايها الناس اني رسول الله اليكم جميعا وقال عليه الصلاة والسلام وكان النبي يبعث الى قومه خاصة وبعث للناس عامة. قال من هذه الامة هنا المراد امة الاجابة لان الامة المضافة - [00:12:34](#)

الى الرسول صلى الله عليه وسلم نوعان امة دعوة وهم من وجهت اليهم الدعوة وامة اجابة وهم الذين استجابوا لله وللرسول وقوله هنا لا يسمع بي من هذه الامة الامة هنا بمعنى الطائفة - [00:12:51](#)

والجماعة ولفظ الامة يريد في النصوص الشرعية على اربعة معان اولها امة بمعنى امام ومنه قول الله تعالى ان ابراهيم كان امة يعني اماما ثانيا امة بمعنى الزمن قال الله تعالى وادكر بعد امة - [00:13:12](#)

ثالثا امة في معنى طائفة وجماعة قال تعالى ولما ورد ماء مدين وجد عليه امة من الناس يسقون معنى امة طائفة رابعا امة بمعنى شرعة وملة ان هذه امتكم امة - [00:13:46](#)

واحدة طيب يقول الا يسمع بي من هذه الامية يهودي ولا نصراني يهودي هو المنتسب الى موسى عليه الصلاة والسلام وسما يهودا اما من اليهود وهو الرجوع لانهم تابوا ورجعوا من عبادة العجل - [00:14:10](#)

انا هدنا اليك واما نسبة الى جدهم يهودا لكن يهودا لكن مع كثرة الاستعمال حرف الاسم باقي اليهود ويهودا ونسب اليه وقول ولا نصراني النصراني والمنتسب الى عيسى عليه الصلاة والسلام - [00:14:33](#)

وسما نصارى اما من المناصرة لانهم لان عيسى عليه الصلاة والسلام لما قال من انصاري الى الله؟ قال الحواريون نحن انصار الله فسموا نصارى واما نسبة الى بلدة الناصرة من قرى فلسطين - [00:15:02](#)

اليها قال ثم يموت يعني بعد سماعه ثم يموت بعد سماعه ولا ولم يؤمن بالذي ارسلت به الا كان من اصحاب النار ففي هذا الحديث دليل على فوائد منها اولها وجوب الايمان - [00:15:21](#)

برسالة النبي صلى الله عليه وسلم على جميع الناس ممن بلغت الدعوة فكل من بلغته دعوة الرسول عليه الصلاة والسلام فيجب عليه الايمان وظاهر الحديث ان مجرد السماع حجة ظاهره ان مجرد السماع حجة - [00:15:41](#)

لكن المراد بذلك السماع الذي يحصل به البلاغ وتقوم به الحجة وليس مجرد السماع كافل بل لا بد من سماع يحصل به البلاغ وتقوم به الحجة لقول الله تعالى وما ارسلنا من رسول الا بلسان قومه ليبين - [00:16:01](#)

لهم واما من بلغته الدعوة وسمع بها لكن سماعه بها على وجه فيه تشويش وفيه شبهة فهل يكون معذورا او لا نقول اما حكمنا عليه في الدنيا فاننا نحكم عليه بالظاهر - [00:16:24](#)

واما الحكم الاخر الحكم في الآخرة فعند الله تعالى كثير بعض الناس قد تبلغه الدعوة لكن على وجه مشوش لا يعرف ان الاسلام هو دين الحق. يسمع للاسلام لكن سماع المشوش انه دين - [00:16:49](#)

قتل ودين ازهاق نفس ودين ارهاب وما اشبه ذلك فمثل هذا هل يعذر او لا يقول بالنسبة للآخرة امرهم الى الله بالنسبة للدنيا نحكم عليهم بالظاهر والسرائر علمها عند الله - [00:17:06](#)

ومنها ايضا ان دين الاسلام ناسخ لجميع الشرائع قبله وجميع الشرائع قبله نسخت ومنها ايضا ان من لم تبلغه دعوة النبي صلى الله عليه وسلم فلا مؤاخذه عليه ان لم تبلغه الحجة ولم تصل اليه الرسالة فانه لا يؤاخذ. قال الله عز وجل وما كنا معذبين حتى نبعث رسولا - [00:17:25](#)

وقال رسل رسلا مبشرين ومنذرين لان لا يكون للناس على الله حجة بعد الرسل ومنها ايضا ان من آآ بلغته رسالة النبي صلى الله عليه وسلم ولم يؤمن بها فهو من اصحاب النار. لقوله - [00:17:54](#)

الا كان من اصحاب النار احسن الله اليك قال رحمه الله حدثنا يحيى ابن يحيى قال اخبرنا هشيم عن صالح ابن صالح الهمداني عن الشعبي قال رأيت رجلا من اهل خرسان سأل الشعبي - [00:18:15](#)

فقال يا ابا عمرو ان من قبلنا من اهل خرسان يقولون في الرجل اذا اعتق امته ثم تزوجها فهو كالراكب بدنته الشعبي حدثني بالحج احسن الله اليك قال رحمه الله فقال الشعبي حدثنا ابو بردة ابن ابي موسى عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ثلاثة يؤتون - [00:18:34](#)

ثلاثة يؤتون اجرهم مرتين. رجل من اهل الكتاب امن بنبيه وادرك النبي صلى الله عليه وسلم فامن به. واتبعه وصدقه. فله اجران وعبد مملوك ادى حق الله تعالى وحق سيده فله اجران. ورجل كانت له امة فغداها - [00:19:02](#)

فغداها فاحسن غذائها ثم ادبها فاحسن ادبها ثم اعتقها وتزوجها فله اجران. ثم قال الشعبي للخرساني خذ هذا الحديث بغير شيء فقد كان الرجل يرحل فيما دون هذا الى المدينة - [00:19:21](#)

وحدثنا ابو بكر ابي شيبة قال حدثنا عبدا ابن سليمان قالوا وحدثنا ابن ابي عمرو وحدثنا سفيان وحدثنا عبيد الله بن معاذ قال حدثنا ابي قال حدثنا شعبة كلهم عن صالح بن صالح بهذا الاسناد نحوه - [00:19:36](#)

طيب هذا الحديث يقول حدثنا عن باب من باب ذكر من يؤتى اجره مرتين ولا حدثنا يحيى ابن يحيى قال اخبرناه شيم عن صالح بن صالح الهمدان عن الشعب قال رأيت رجلا من اهل خرسان سأل الشعبي فقال يا ابا عمرو - [00:19:56](#)

ان من من اهل قراسان يقولون في الرجل اذا اعتق امته ثم تزوجها فهو كالراكب بدنتها. يعني التي اهداها للحرم وقال الشعبي حدثني ابو بردة ابن ابي موسى عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ثلاثة يؤتون اجرهم مرتين - [00:20:16](#)

وقوله ثلاثة هذا لا يدل على الحصر لان هناك احاديث اخرى تدل على دخول غيرهم في هذا الوصف قال رجل من اهل الكتاب واهل الكتاب هم اليهود والنصارى وقوله رجل التقييد بالرجل او الوصف بالرجل ليس قيذا بل المرأة - [00:20:39](#)

كذلك يقول امن بنبيه وادرك النبي صلى الله عليه وسلم يعني امن بموسى وادرك الرسول او امن بعيسى عليه الصلاة والسلام وادرك النبي عليه الصلاة والسلام وامن به فله اجران - [00:21:02](#)

اجر ايمانه بنبيه واجر ايمانه بالرسول صلى الله عليه وسلم قال فامن به واتبعه. وعلم من قوله امن به انه لا يكفي مجرد امام بل لا بد من مجرد الاتباع. وهذا ايضا - [00:21:20](#)

يدل على انه لابد من العمل ومجرد ان يؤمن ان رسالة الرسول صلى الله عليه وسلم حق وصدق من غير ان يعمل. هذا لا ينفعه ولا ينجيه ولهذا نعرف المسلم - [00:21:37](#)

بانه هو الذي يشهد ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله لا تقتصر على هذا بل نقول واتى بمقتضى هاتين الشهادتين فهتمم والذي يشهد ان لا اله الا الله - [00:21:53](#)

وان محمدا رسول الله. واتى بمقتضى هاتين الشهادتين. لان هاتين الشهادتين تقتضي الصلاة فلا يرد علينا مثلا تارك الصلاة انا انا اؤمن بالله اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا - [00:22:11](#)

رسول الله نقول لكنك لم تعمل بمقتضى هاتين الشهادتين يقول واتبعه وصدقه فله اجران وعبد مملوك ادى حق الله تعالى. يعني الذي اوجبه عليه من صلاة وصيام وغيره. وحق يعني الذي وجب عليه من خدمته والقيام باعماله التي توكل اليه - [00:22:26](#)

فله اجران اجر قيامه بحق الله واجر قيامه بحق سيده قال ورجل كانت له امة وهي المملوكة فغداها فاحسن غذائها. يعني اطعمها

وسقاها ثم ادبها فاحسن تأديبها. يعني قومها بمكارم الاخلاق - [00:22:52](#)

ومحاسن الاداب ثم اعتقها يعني حررها من الرق وتزوجها فله اجران وقوله ثم اعتقها وتزوجها فله اجران الرجل مع امته بالنسبة

للنكاح له ثلاث حالات الحالة الاولى ان يتزوجها وهي في ملكه - [00:23:21](#)

ان يتزوجها وهي في ملكه فالنكاح باطل ولهذا قال الله اشترط الله تعالى لنكاح الاماء قال ومن لم يستطع منكم طولا ان ينكح

المحسنات المؤمنات فمما ملكت ايمانكم من فتيات - [00:23:50](#)

المؤمنات واما من جهة النظر فقالوا لانه لا يرد الاضعف على الاقوى لان ملك اليمين اقوى من النكاح اذ انها ما دامت مملوكة له فانها

تحل له بدون عقد اذا هذي الحالة الاولى ان يتزوجها وهي في ملكه - [00:24:05](#)

بان قال مثلا تزوجتك فلا يصح النكاح بل هو باطل الحال الثانية ان يعتقها ويجعل عتقها صداقها وهذا جائز فقد اعتق النبي صلى الله

عليه وسلم صفية وجعل عتقها صداقها - [00:24:28](#)

والحال الثالثة ان يعتقها ويحررها وتستقل ثم يتزوجها من وليها اذا كان موجودا او القاضي اذا لم يكن هناك ولي لان هنا ليس له

ولاية لانه اذا اعتقها فان الولاية لا تثبت بالولاء - [00:24:52](#)

فهذا هو الذي يدخل في الحديث هذه الصورة هي التي لا تدخل في الحديث انه ادبها وقومها ثم اعتقها ثم تزوجها فله اجران. اجر

العتق واجر النكاح اجر العتق لانه حررها وخلصها من الرق - [00:25:13](#)

واجر النكاح لانه حصن فرجها واعفها فاذا قال قائل النبي صلى الله عليه وسلم هنا ذكر اربعة اوصاف وقال فغداها ثم ادبها ثم اعتقها

ثم تزوجها فلما لا يكون له اربعة اجور؟ - [00:25:35](#)

واضح هنا قال ورجل كانت له امة فغداها هذا واحد ثم ادبها ثم اعتقها ثم تزوجها فلماذا خص هذين نقول لان الاول والثاني

يحصلان من الاجنبي لا يختصان بالسيد انما الذي يملكه من - [00:25:58](#)

السيد اما مسألة الغذاء والسقاء والتعذيب فهذا قد تؤدب وتطعم وتسقى من غير السيد ولهذا جعل الاجر خاصا بالذي من كسبه

ومختصا به ثم قال الشعبي للخرساني خذ هذا الحديث بغير شيء اي بغير مقابل فقد كان - [00:26:27](#)

آآ الرجل يرحل فيما دون هذا الى المدينة. ففي هذا الحديث دليل على فوائد منها اولا انه ينبغي انه ينبغي للمفتي ان يجيب بالنص

قدر الامكان متى كان النص ظاهرا بينا - [00:26:51](#)

ليجمع بين الحكم ودليله ووجه ذلك ان الشعبي رحمه الله لما سئل عن الرجل اذا اعتق امته ثم تزوج لم يقل ان هذا جائز قد استدل

في الحديث نظير ذلك لو سألك سائل ما حكم - [00:27:18](#)

قراءة الفاتحة في الصلاة. تقول لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب ما حكم من صلى منفردا خلف الصف يقول لا صلاة بمنفرد خلف

الصف فيستفيد السائل فائدتين الفائدة الاولى الحكم والفائدة الثانية الدليل - [00:27:40](#)

وثانيا ايضا فائدة ثالثة وهي ربط الناس بنصوص الكتاب والسنة ان نربط الناس بنصوص الكتاب والسنة. ولكن هذا اعني الاستدلال او

الفتيا الحكم بالدليل الشرعي فيما اذا كان الدليل واضحا بينا - [00:28:01](#)

اما اذا كان غير واضح ويحتاج الى بيان او شرح او فيه غريب فانه يبين له الحكم وفيه ايضا دليل على فضيلة من امن بنبيه وبنبيينا

محمد صلى الله عليه وسلم - [00:28:21](#)

وان له اجرين اجر اه اتباعه لنبيه واجر الرسول عليه الصلاة والسلام. وفيه ايضا دليل على فضيلة العبد المملوك الذي ادى حق الله

وحق سيده ومنها ايضا مشروعية تأديب الامة - [00:28:37](#)

وتقويمها وان ذلك الى السيد لانه المخاطب به اصلا ومنها ايضا فضيلة العتق ويدل على فضيلة العتق ان الله عز وجل جعله خصلة

في جميع كفارات كفارة الا وفيها فكفارة القتل فيها عتق - [00:29:01](#)

وكفارة الظهار فيها عتق وكفارة اليمين فيها عتق وكفارة الجماع في نهار رمضان فيها عتق ولهذا كان الشرع متشوقا الى العتق ويدلك

على تشوفه انه جعل له اسبابا قدرية واسبابا شرعية - [00:29:25](#)

اسبابا قدرية واسبابا شرعية اختيارية واضطرارية فلو انه مثلا من كذا رحم محرم عليه يعتق غير اختياره ولو مثل بعده عتق والعتق يحصل في واحد من امور اربعة الاول القول - [00:29:48](#)

ومنه صريح وكناية فاذا قال اعتقتك حررتك عتق وثانيا مما يحصل الفعل كما لو مثل بعده ومعنى مثل بعده اي قطع منه عضوا او شوه خلقتة فيعتق والثالث اذا ما الملك - [00:30:20](#)

اذا ملك ذا رحم محرم منه بحيث لو كان احدهما ذكرا والاخر انثى حرم التناكح فلو ملك اباه اعتق عليه لو ملك امة اعتقت عليه. لو ملك اخته او اخاه عتق عليه - [00:30:51](#)

والرابع السرايا استراية وذلك فيما اذا كان له شرك في عبد او غير هذا. لو انه لو اعتق جزءا من عبده سرى العتق الى جميعه. الاوضح فلو قال مثل لعبد اصبعك حر - [00:31:10](#)

او يدك حرة فان العتق يسري الى جميعه لان الشارع يتشوف الى العتق والتحرير الارقاء. والله اعلم - [00:31:33](#)